

فتح القدير

لما فرغ سبحانه من ذكر حال أتباع الأحرار والرهبان المتخذين لهم أربابا ذكر حال المتبوعين فقال : 34 - { إن كثيرا من الأحرار } إلى آخره ومعنى أكلهم لأموال الناس بالباطل أنهم يأخذونها بالوجوه الباطلة كالرشوة وأثبت هذا للكثير منهم لأن فيهم من لم يتلبس بذلك بل بقي على ما يوجبه دينه من غير تحريف ولا تبديل ولا ميل إلى حطام الدنيا ولقد اقتدى بهؤلاء الأحرار والرهبان من علماء الإسلام من لا يأتي عليه الحصر في كل زمان فاف المستعان { ويصدون عن سبيل الله } أي عن الطريق إليه وهو دين الإسلام أو عن ما كان حقا في شريعتهم قبل نسخها بسبب أكلهم لأموال الناس بالباطل قوله : { والذين يكتزون الذهب والفضة } قيل : هم المتقدم ذكرهم من الأحرار والرهبان وإنهم كانوا يصنعون هذا الصنع وقيل : هم من يفعل ذلك من المسلمين والأولى حمل الآية على عموم اللفظ فهو أوسع من ذلك وأصل الكنز في اللغة الضم والجمع ولا يختص بالذهب والفضة قال ابن جرير : الكنز كل شيء مجموع بعضه إلى بعض في بطن الأرض كان أو على ظهرها انتهى ومنه ناقة كنار : أي مكتنزة اللحم واكتنز الشيء : اجتمع .

واختلف أهل العلم في المال الذي أدت زكاته هل يسمى كنزا أم لا ؟ فقال قوم : هو كنز وقال آخرون : ليس بكنز ومن القائلين بالقول الأول أبو ذر وقيده بما فضل عن الحاجة ومن القائلين بالقول الثاني عمر بن الخطاب وابن عمر وابن عباس وجابر وأبو هريرة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم وهو الحق لما سيأتي من الأدلة المصروفة بأن ما أدت زكاته فليس بكنز قوله : { ولا ينفقونها في سبيل الله } اختلف في وجه إفراد الضمير مع كون المذكور قبله شيئين هما الذهب والفضة فقال ابن الأنباري : إنه قصد إلى الأعم الأغلب وهو الفضة قال : ومثله قوله تعالى : { واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة } رد الكناية إلى الصلاة لأنها أعم ومثله قوله : { وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها } أعاد الضمير إلى التجارة لأنها الأهم وقيل إن الضمير راجع إلى الذهب والفضة معطوفة عليه والعرب تؤنث الذهب وتذكره وقيل إن الضمير راجع إلى الكنوز المدلول عليها بقوله : { يكتزون } وقيل إلى الأموال وقيل للزكاة وقيل إنه اكتفى بضمير أحدهما عن ضمير الآخر مع فهم المعنى وهو كثير في كلام العرب وأنشد سيبويه :

(نحن بما عندنا وأنت بما ... عندك راض والرأي مختلف) .

ولم يقل راضون ومثله قول الآخر :

(رمانى بأمر كنت منه ووالدي ... برياً ومن أجل الطوى رمانى) .

ولم يقل بريين ومثله قول حسان : .

(إن شخ الشباب والشعر الأس... ود ما لم يعاض كان مجنونا) .

ولم يقل يعاضا وقيل إن أفراد الضمير من باب الذهاب إلى المعنى دون اللفظ لأن كل واحد من الذهب والفضة جملة وافية وعدة كثيرة ودنانير ودراهم فهو كقوله : { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا } وإنما خص الذهب والفضة بالذكر دون سائر الأموال لكونهما أثمان الأشياء وغالب ما يكنز وإن كان غيرهما له حكمهما في تحريم الكنز قوله : { فبشرهم بعذاب أليم } وهو خبر الموصول وهو من باب التهكم بهم كما في قوله : .
(تحية بينهم ضرب وجيع) .

وقيل : إن البشارة هي الخبر الذي يتغير له لون البشرة لتأثيره في القلب سواء كان في الفرح أو في الغم